

42 | القراءة والتعليق على سنن ابن ماجه للشيخ د. عبد الله بن

صالح العبيد

عبدالله العبيد

على كل حال مر انه صاحب تخليط رحمه الله وهذا مما انكر عليه. نعم باب صيام ستة ايام من شوال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا

بقية قال حدثنا صدقة ابن خالد قال حدثنا - 00:00:00

قالت نسبة الى ها نعم بس يفتحونها الان دمارها في اليمن الا انه هذا يحل من اوائل من كتب يعني رحمه الله من اوائل من كتب

رسم المصحف الذي اجمع عليه الصحابة في عهد عثمان. ولا نقول الرأس من العثماني - 00:00:19

هذا هو السلف ما كانوا يسمونه الرسم العثماني يوههم بعض الناس ان انه اجتهد من عثمان اللي هو بالطريقة هذي بل البعض هذا

بعض كتابات طلبة العلم والسلف كانوا يسمونه هجاء المصاحف - 00:00:47

كما سمي هذا يحيى المحارب النماري. وربما سموه السنة او هجاء السنة ويعدين بعضهم يقول رسم مصحف عثمان كلمة الرسول

العثماني انا اظنها ما حدثت الا بعد الالف. نسبة الى عثمان هكذا - 00:01:01

القدماء كانوا من من التابعين ومن بعدهم الكسائي والغازي بن قيس صاحب نافع. كل هؤلاء لهم كثر وابن عامر صاحب السبعة كتب

السنة او المصاحف. من هؤلاء الائمة رحمهم الله اللي اعتنوا بضبط - 00:01:22

ويترتب على على رأس المصحف اشياء كثيرة من من لغات العرب وصرفها ويترتب عليها اشياء كذلك من القراءة كيف القراءة يعني

على اجتهد اجتهد صحابي هذا الحقيقة قول خطير. نعم - 00:01:46

قال يسمونها دمار دمار بالفتح وللقدماء كانوا يكسرونه نعم الذماري انه قال سمعت ابا اسماء رحبين عن ثوبان الاولي رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من صام ستة ايام بعد الوقت كان تمام السنة من جاء بالحسنة فله عشر -

00:02:04

عن عمر ابن ثابت انه قال قال رسول الله صلى الله عليه من صام رمضان ثم دعا وبست من شوال كان كصوم الدهر. هذا الحديث

حجة لائمة على مالك رحمه الله من اعمى علينا هذا في المربع - 00:02:34

ابن مالك رحمه الله كان لا يرى صيام الست من شوال لان اهل المدينة ما رأى احد من اهل المدينة يصومه وكذلك هو كان يعني عله

بانه حتى لا يدخل على رمضان يعني من غيره لان القاعدة في الشريعة - 00:02:54

انه لا يحل ادخال النفل على الفرض. هذا اصل في الشريعة في احكام كثيرة من الصلاة. الانسان لا يعني يتنفل حتى ينصرف او يسلم

يعني او يتكلم حتى ينصرف ويتكلم. وهذا من هذا - 00:03:12

والله هذه قاعدة مالك رحمه الله ذكرنا هذا في الموطأ الحديث صحيح وقفه في رواية في في بعض الطرق على ابي ايوب تعرفون

هذا لذكرناه كثيرا ان وجود بعض الطرق في هذا - 00:03:32

لا يلزم منها ان يكون موقوفا. نعم نعم هذا صحيح هكذا قال ابو الوليد الباجي وغيره من ائمة المالكية. هذا كلام صحيح. كلام

صحيح جدا. الا ان اهل المدينة لم يبقوا فيها كله - 00:03:46

تعرفون انه في خلافة ابي بكر وعمر يعني كان الصحابة متغافرون كان عمر لا يخرج احدا مطلقا من المدينة ولا يأذن لاحد من

الصحابة كله في ظروف ضيقة حتى انه لما يعني حتى الذي هو من التابعين ويكون - 00:04:14

بشيء من العلم او من القرآن او من من اي شيء من الامور الشرعية كان لا يخرج حتى لو كان من التابعين. كان يرى ان وهي مسألة يعني مشهورة في السياسة الشرعية وهي هل اهل الحل والعقد - [00:04:36](#)

يكونون في عاصمة الدولة بمعنى انه اذا بويغ للخليفة في في العاصمة يكون آآ يعني آآ فيكون هذا حجة ويلزم الناس المبايعة. هذا رأي عمر وهو ظاهر يعني فعله رضي الله عنه - [00:04:52](#)

وهو على كل حال يعني مذهب مشهور لاهل العلم. يعني بل حتى بعضهم عند جمهور اهل العلم. فعمر رضي الله عنه كان ما يرى اخراج احد حتى انه لما ارسل عبد الرحمن - [00:05:12](#)

الى عمرو ابن العاص قال اريد ان ترسل لي قارئاً آآ عبد الرحمن بن ملجم هذا الذي قتل علي رضي الله عنه قال قال اني كتب الى عمرو معه قال اني اترك به لانه صاحب القرآن. ثم في النهاية نسأل الله العافية يكون قواد الخوارج - [00:05:22](#)

اعوذ بالله من عمر هذا مذهب لكن لما جاء عثمان رضي الله عنه كما قال يعني بعض التابعين تفرق الناس من ها هنا ومن ها هنا انتشر الصحابة في كل مكان حتى ولدت قبورهم كما تعرفون في الفتح الاسلامي الذي في في قرب تركيا - [00:05:44](#)

هو الذي شمال بلاد الشام والذي في حمص والذي في مصر والذي في شمال افريقيا والذي آآ في قرب نهر سيفون هو وغيره تفرق الصحابة تفرق كبير. وكان يعني يعني عثمان رضي الله عنه رأى استعمالهم. وتفرقهم في البلدان - [00:06:07](#)

ان بقاءهم في المدينة ما يكون له ذلك الاثر. مثل ما يكون لو انتشروا في البلدان. وهذا سبحانه الله هذا انظروا كيف وجهة عمر ووجهة فمن هنا قل العلم بها. لما قل العلم بها بسبب تفرق الصحابة وجد الخلاف. والا من الاشياء - [00:06:27](#)

التي تقوي هذا هو الاصل الذي الذي يقوي فعل الصحابة مثل ما تفضل آآ الشيخ هو اجتماع الصحابة في عهد ابي بكر وعمر حتى ان شيخ الاسلام قال في المسألة المشرفة في الفرائض مر علينا هذا في موطأ مالك - [00:06:47](#)

انه قال رحمه الله هذا في في يعني زيد قال هذا ما عرف في عهد ابي بكر ولا عنه اثار هذا الحديث كيف يعني يقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام وهو اصلا ما عرف بالفظائل الا فيما بعد. ظاهر هذا - [00:07:09](#)

يعني هذا الحقيقة يعني هو الاصل لكن على كل حال يعني يخالف اذا خالف هذا الاصل دليل اخر لا بأس به فهذا لما نقص العلم كثر الخلاف. ولهذا في عهد ابي بكر لو تأتي تتبع اثار الصحابة والتابعين تجد ان الخلاف اقل - [00:07:30](#)

من الخلاف الذي في عهد عثمان ثم الخلاف في عهد علي اكثر ثم الخلاف بعدهم اكثر واكثر. نعم في صيام يومه في سبيل الله حدثنا محمد بن نوح بن المهاجري قال اخبرنا الليث بن سعد بن هادي عن سهيل بن ابي صالح عن عن النعمان بن - [00:07:50](#)

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفا حدثنا هشام ابن معمرين قال حدثنا انس ابن علي انس ابن عياض قال حدثنا عبد الله ابن عبد العزيز الليثي عن المقبوري عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله - [00:08:07](#)

صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفا. وهذا على كل حال يدخل فيه كل ما كان من الجهاد في سبيل - [00:08:27](#)

اه ومن ذلك السرية لو تقدمت الجيش فانتم تعرفون ان اه الجيش ربما كان له عين او رصد فالاسلام التي هي مقدم الجيش تأخذ حكم الجيش على الصحيح وكذلك السرية المعقبة التي تكون في الخلف. وان لم تدخل في غزو. يجعل لها غنيمة ويجعل لها كذلك. يعني يدخل في يدخلون في هذا - [00:08:37](#)

الاجر وهكذا العين. وهكذا اذا بعث الحاكم من ليس من الجيش ثم قاتل فصولوا قتال وهكذا الاسير الاخير حتى لو اسير في هذا. كل هذه الصور تدخل في مسمى في سبيل الله. الا ان الخلاف - [00:09:05](#)

هو في الحج. المذهب عندنا ادخال الحج في سبيل الله. على المذهب يكون هذه تكون سورة الحج وجمهور اهل العلم كما تعرفون لا يرون هذا وفيها حديث في السنن فيه شيء مما قال لكن عمل به جمع من السلف - [00:09:34](#)

نعم افضل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني بعد شهر الصوم شهر الان محرم. هذا من حيث الشهر واما من حيث اليوم النبي

صلى الله عليه وسلم قال في صوم يوم عرفة اني احتسب على الله ان يكفر - [00:09:54](#)

السنة التي قبله والتي بعده آآ هذا وكذلك حديث صوم ست من شوال لان كصيام الدهر هذا من حيث انه صام الدهر كتب له اجر هذا في جهة هي ثواب او جنس مثل الذي يصوم يوم - [00:10:20](#)

يوم عرفة. كان عرفة غفران سنتين والغفران شيء الذي هو جنس في الاجر العظيم وكذلك صوم الدهر. هو جنس عظيم يعني ليس هذا هو هذا. فمن هناك انا في منزلة او قريب من هذا والله اعلم نعم - [00:10:41](#)

الاثنين والخميس الثلاث ايام من كل شهر اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم غير واحد من الصحابة. في ثلاث ايام. ولكن في الذي في مسلم مر علينا ثم مر علينا حديث آآ يعني آآ صوم يوم الاثنين والخميس وفيها نحو ثلاثة احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في صوم - [00:11:00](#)

الاثنين والخميس وفي مسلم انه لما سئل عنه قال ذاك يوم ولدت فيه ليس مراد به تعظيمه لا انما اراد عليه الصلاة والسلام يعني التنبيه الى خبر. اليس هذا من باب الطلب - [00:11:27](#)

يحتمل هذا وهذا والله اعلم يعني يكون هذا الحديث بهذه الصورة فيه الفاظ. ولكن ليست هي التي في مسلم قريب منه سيكون اصل هذا الحديث الذي هو كما نقول الان موضوعه في مسلم او قريب من معناه في مسلم - [00:11:43](#)

حتى يعني يوجد بعض الفاظ في هذا الحديث ليست هي رواية مسلم ليس هو الا مسلم فيقال هذا اصله في مسلم. قد يكون فيه زيادة قد يكون فيه معنى فيه نوع اختلاف. معنى ادق من معنى في - [00:12:10](#)

وفي الرواية الثانية فاذا قيل اصله في مسلم يكون هذا المعنى نعم ايه حتى الاخت - [00:12:28](#)